

شارك ولده في شراء منزل ليعيش معه فهل يعتبر نصيبه تركة/الإثنين)3202-5-22(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال اخر ابني اراد ان يشتري بيته مالا لشراء البيت ووضع بقية المبلغ انا اعيش معه الان كان تفكيري بدلا من ان اعيش منفردا وادفع ايجار اعطي ابني المال واعيش معه. جيد - [00:00:01](#)

هل للورثة نصيب من هذا المال بعد وفاتي اينشتاين بميلادي جزء من هذا ايه؟ البيت ويم دفع الجزء الآخر وعايشين سوا اذا مت هل نصيبي في هذا البيت يكون ميراثا بعدي ام ماذا - [00:00:19](#)

نعم اقول له انتم شركاء في هذا البيت للولد نصيبه ولك نصيبه انت بذلت جزءا وهو بذل جزءا فانتم شركاء في هذا البيت بقدر ما اسهمتما في شرائه فنصيب الولد له - [00:00:37](#)

ونصيبك يكون ميراثا بعد موتك. اطال الله بقاءك في طاعته الا اذا قصدت ان هذا المال عطية منك لولدك فهنا يأتي امر اخر العدل بين الولاد في العطية ان كان لك اولاد اخرون. لحديث اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم - [00:00:56](#)

فلا يجوز تخصيص احدهم بعطية الا لمسوغ شرعى كفقر شديد باحد الولاد او مرض او اعاقة او زمانة او نحو ذلك يجوز تخصيصه لهذا المسوغ. اما لمجرد المحبة والاثرة والرغبة لا يجوز - [00:01:23](#)
والله تعالى اعلى واعلم - [00:01:44](#)